

قرار لرئيس مجلس جماعة بوتفردة رقم 2024/06  
يقضي إعادة فتح باب الترشيح  
لشغل منصب مدير المصالح بجماعة بوتفردة  
في وجه العاملين بإدارة الجماعة

إن رئيس مجلس جماعة بوتفردة

- بناء على الظهير الشريف رقم : 58 . 008 . 1 الصادر بتاريخ 7 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم : 85 . 15 . 1 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 77.738 . 2 بتاريخ 13 من شوال 1397 الموافق ل ( 27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم : 681 . 11 . 2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم 1052.97.2 الصادر بتاريخ : 04 شوال 1418 الموافق ل 02 فبراير 1998 بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجة المصلحة .
- بناء على المرسوم 580-21-02 الصادر بتاريخ 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارة الجماعات والقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم : 2522.21 بتاريخ 21 من ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفاءات التعيين في بعض مناصب المسؤولية بالجماعات الترابية.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم : 3944 D بتاريخ 03 يونيو 2021 حول التعيين في بعض مناصب المسؤولية بالجماعات الترابية.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم : 7563 D بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في بعض مناصب المسؤولية بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على القرار المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة بتاريخ 2019/02/05 والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة بني ملال خنيفرة وعامل إقليم بني ملال بتاريخ : 2019/3/15.
- بناء على القرار رقم 2024/01 بتاريخ 15 يناير 2024 المتعلق بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة بوتفردة.
- بناء على محضر لجنة انتقاء وإجراء المقابلة الانتقائية المكلفة بدراسة طلبات الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة بوتفردة، حيث أن الجماعة لم تتوصل بأي ملف ترشيح.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لبوتفردة بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة بوتفردة.

- المادة الثانية: يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة بوتفردة في وجه:
- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون العاملين بإدارة الجماعة الترابية بوتفردة، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل والمتوفرون على أقدمية لا تقل عن 08 سنوات.
- المادة الثالثة: يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات والقرارات الصادرة عن السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية وكذا المهام المضمنة بقرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها.
- المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مشفوعا بموافقة الإدارة مع إبداء رأي الرئيس المباشر حول كفاءته.
- استمارة الترشيح يتم تحميلها من بوابة التشغيل العمومي : [www.emploi-publique.ma](http://www.emploi-publique.ma)
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره(ا) المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الوحدة الادارية وتطويرها ، والرفع من ادائها .
- نسخة مطابقة لأصل قرار التعيين في الاطار الحالي .
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل استلام ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية ..... 05 ابريل 2024 ..... وهو اخر اجل لقبول الترشيحات .
- المادة السادسة : تتولى لجنة معنية بقرار لرئيس مجلس جماعة بوتفردة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا اجراء مقابلة الانتقاء.
- المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-publique.ma](http://www.emploi-publique.ma) ويلصق بمقر الجماعة.

حرر ببوتفردة في: 13 مارس 2024  
رئيس مجلس جماعة بوتفردة

ميمون اصغدي  
رئيس المجلس

جماعة بوتفردة  
بوتفردة